

291186 - حول حديث " لا يدخل الجنة نمام " ، وهل للنمام توبة ؟

السؤال

هل يغفر الله لمن وقع في ذنب النميمة إذا تاب ؟ وهل يوجد تعارض بين ذلك وبين قول الرسول صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة نمام ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

النميمة نقل الكلام ونحوه على وجه الإفساد .

قال النووي في "شرح صحيح مسلم" (16/159) : " هِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ ، عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ " انتهى .

ومما لا شك فيه أن النميمة من كبائر الذنوب ، وفاعلها من شرار الناس .

وقد جاء في التحذير منها أحاديث كثيرة صحيحة ، منها ما يلي :

ما رواه البخاري في "صحيحه" (216) ، مسلم في "صحيحه" (292) ، عن ابن عباس، قال: " مرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ ، أَوْ مَكَّةَ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُعَذِّبَانِ ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ: بَلَى ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ .

ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا .

وقد بوب البخاري على هذا الحديث فقال : " النَّمِيمَةُ مِنَ الْكَبَائِرِ " .

ومنها ما رواه الإمام أحمد في "مسنده" (27599) ، عن أسماء بنت يزيد ، أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ الْمَشَاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنَتَ .

والحديث حسنه الشيخ الألباني في "صحيح الأدب المفرد" (246) .

ومن أشد هذه الأحاديث ما ذكره السائل الكريم ، وهو ما رواه البخاري في "صحيحه" (6056) ، ومسلم في "صحيحه" (105) ، من حديث حذيفة رضي الله عنه ، قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ** .

وعند مسلم بلفظ : **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ** .

وهذا الحديث لا يتعارض مع ما عليه أهل السنة والجماعة أن الله تعالى يغفر الذنوب جميعا ، إذا تاب منها العبد وأتاب .

فإن العبد المسلم إذا أذنب ، ثم تاب إلى الله : تاب الله عليه ، وغفر له .

قال الله تعالى : **وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ** الأعراف/153.

حتى كبائر الذنوب ، بل والشرك بالله ، إذا تاب منه العبد ، وصحت توبته بتركه ما عليه من الشرك أو من هذه الكبيرة ، مع ندمه وعزمه ألا يعود ، فإن الله يقبل توبته ، ويغفر له ، ما دام أن هذه التوبة كانت قبل الموت .

قال الله تعالى : **قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ** * وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ الزمر/53-54 .

وقال تعالى : **وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا * وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا** الفرقان/68-71 .

وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أَرَأَيْتَ رَجُلًا عَمِلَ الذُّنُوبَ كُلَّهَا ، فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَمْ يَتْرُكْ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً إِلَّا أَتَاهَا ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: **فَهَلْ أَسْلَمْتَ؟** قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ: **نَعَمْ ، تَفْعَلُ الْخَيْرَاتِ ، وَتَتْرُكُ السَّيِّئَاتِ ، فَيَجْعَلُهُنَّ اللَّهُ لَكَ خَيْرَاتٍ كُلَّهِنَّ** ، قَالَ: وَعَدْرَاتِي وَفَجْرَاتِي؟ قَالَ: **نَعَمْ** قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمَا زَالَ يُكْبِّرُ حَتَّى تَوَارَى "

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (7/314) ، وصححه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (3391) .

والنميمة مع عظم جرمها ، إلا أن العبد إذا تاب منها ، تاب الله عليه .

وأما معنى الحديث الذي أورده السائل : (**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ**) :

فليس هذا في حق من تاب منها ، وأتاب إلى رب العالمين ؛ بل الوعيد في الحديث في حق من مات ولم يتب من النميمة ؛ فإن هذا هو الذي يقال فيه "نمام" ، وهو الذي يتناوله الوعيد الوارد في الحديث ، كما هو حال أهل الكبائر ، وعصاة الموحدين .

وقد قيل في معنى الحديث ، أيضا : إن المراد أنه لا يدخل الجنة ابتداء ، بل قد يعذبه الله على ما فعل ثم يكون مآله الجنة إن كان من أهل التوحيد .

ومن أهل العلم من حمل الحديث على من فعل النسيمة مستحلا لها .

قال ابن الجوزي في "كشف المشكل" (1/323) : " فَكَأَنَّ الْمُرَادَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ابْتِدَاءً وَإِنَّمَا يَدْخُلُ النَّارَ ، وَعَلَى هَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ " . انتهى

وقال النووي في "شرح صحيح مسلم" (2/113) : " وأما قوله صلى الله عليه وسلم (لا يدخل الجنة نمام) : ففيه التأويلان المتقدمان في نظائره : أحدهما يُحْمَلُ عَلَى الْمُسْتَحِلِّ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ مَعَ الْعِلْمِ بِالتَّحْرِيمِ ، وَالثَّانِي لَا يَدْخُلُهَا دُخُولَ الْفَائِزِينَ " انتهى .

ومن السلف والأئمة : من كان يترك أحاديث الوعيد كما هي ، ولا يتعرض لها بتأويل ، خشية أن تهون المعاصي في نفوس الناس ، بل يترك أحاديث الوعيد على وجهها ، مع ما تقرر في أصول الاعتقاد من حال عصاة الموحدين ، وأنهم لا يدخلون النار على سبيل التأبید ، ولا يحرمون من الجنة على سبيل التأبید أيضا ؛ بل لا بد للموحد من الخروج من النار ، إن عذب بها ، ولا بد له أيضا من دخول الجنة ، وإن حرم منها ما شاء الله له .

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" رقم (16362) :

ما معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (لا يدخل الجنة نمام) ؟

فكان الجواب :

هذا الحديث من أحاديث الوعيد التي تجرى على ظاهرها ولا تؤول ، وهو يدل على تحريم النسيمة ، ودم من تخلق بهذا الخلق الذميم .

ومن المعلوم أن كل ذنب دون الشرك بالله تحت مشيئة الله ، إن شاء سبحانه غفر لصاحبه لما مات عليه من التوحيد والإيمان ، وإن شاء عذبه على قدر معاصيه ، ثم مآله إلى الجنة برحمة الله تعالى ، إذا كان مات على التوحيد والإيمان بالله تعالى ، كما دلت على ذلك النصوص من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، خلافا للخوارج والمعتزلة .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

الشيخ عبد العزيز بن باز (الرئيس) ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي (نائب الرئيس) ، الشيخ عبد الله بن غديان (عضو) ، الشيخ صالح الفوزان (عضو) ، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد (عضو) .

انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء".

إلا أنه يجب أن يُعلم أن للتوبة الصحيحة شروطاً ، لا تصح إلا بها .

فالذنب إما أن يكون بين العبد وربّه وليس لآدمي فيه حق ، أو يكون متعلقاً بحق آدمي ، ومنه النسيئة .

فإن كان من النوع الأول فيشترط لصحة التوبة ثلاثة شروط : الإقلاع عن الذنب لله ، والندم ، والعزم على عدم العود .

وإن كانت متعلقة بحق آدمي ، أضيف إلى ما سبق الخروج عن تلك المظلمة .

قال النووي في "الأذكار" (346) : " والتوبة من حقوق الله تعالى يشترط فيها ثلاثة أشياء : أن يقلع عن المعصية في الحال ، وأن يندم على فعلها ، وأن يعزم ألا يعود إليها ، والتوبة من حقوق الآدميين يشترط فيها هذه الثلاثة ، ورابع : وهو رد الظلمة إلى صاحبها أو طلب عفوّه عنها والإبراء منها " . انتهى

وقال العراقي في "طرح التثريب" (8/238) : " وَالْأَكْثَرُونَ جَمَعُوا بَيْنَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ فَقَالُوا إِنَّ لِلتَّوْبَةِ أَرْكَانًا : الإِقْلَاعُ فِي الْحَالِ ، وَالْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَالنَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى.... فَيَزَادُ فِي التَّوْبَةِ رُكْنٌ رَابِعٌ ، وَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ لِلَّهِ تَعَالَى فَيَكُونُ لَهَا أَرْبَعَةُ أَرْكَانٍ ...

ثُمَّ الإِقْتِصَارُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ ، إِنَّمَا هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِأَدَمِيٍّ فَلَا بُدَّ مِنْ أَمْرِ خَامِسٍ ، وَهُوَ الْخُرُوجُ عَنِ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ " . انتهى .

وحتى يخرج العبد من ذنب النسيئة عليه إصلاح ما أفسد إن أمكن ، مع استحلال صاحب الحق .

فقد ذكر ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (1/80) في توبة المغتاب والنام : " وَأَنْ يَسْتَحِلَّ مِنَ الْغِيْبَةِ وَالنَّمِيْمَةِ وَنَحْوِهِمَا " . انتهى .

فإن كان يترتب على استحلاله من صاحب الحق مفسدة ، لم يستحله ، واستغفر لصاحب الحق .

قال السفاريني في "شرح منظومة الآداب" (1/88) : " فَتَجِبُ التَّوْبَةُ مِنْهُمَا (أي من الغيبة والنسيئة) وَاسْتِحْلَالُ مَنْ اغْتَابَهُ أَوْ بَهَتَهُ أَوْ جَبَّهُ بِأَنْ وَاجَهَهُ بِمَا يَكْرَهُ ، أَوْ تَمَّ عَلَيْهِ ، مَا لَمْ يَتَرْتَبْ عَلَيْهِ ذَلِكَ فِتْنَةً ، فَيَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ " . انتهى

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (6308) ، ورقم : (218351) ، ورقم : (258708) .

ومما سبق يتبين أن رحمة الله واسعة ، لا يمنعها عن ندم وتاب وأناب وأصلح ، فهو سبحانه الغفور التواب الرحيم .

والله أعلم .

